

سنن الدارقطني

16 - نا محمد بن مخلد نا عبد ا □ بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا سفيان بن عيينة نا إدريس الأودي عن سعيد بن أبي بردة وأخرج الكتاب فقال ٧ هذا كتاب عمر ثم قرئ على سفيان من هاهنا إلى أبي موسى الأشعري أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فأفهم إذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له آس بين الناس في مجلسك ووجهك وعدلك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يخاف ضعيف جورك البينة على من إدعى واليمين على من أنكر الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فإن الحق قديم وإن الحق لا يبطله شيء ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل الفهم الفهم فيما يختلج في صدرك مما يبلغك في القرآن والسنة اعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمور عند ذلك فاعمد إلى أحبها إلى ا □ وأشبهها بالحق فيما ترى واجعل للمدعي أمدا ينتهي إليه فإن أحضر بينة وإلا وجهت عليه القضاء فإن ذلك أجلى للعمى وأبلغ في العذر المسلمون عدول بينهم بعضهم على بعض إلا مجلودا في حد أو مجربا في شهادة زور أو ظنينا في ولاء أو قرابة فإن ا □ تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالبينات ثم إياك والصجر والقلق والتأذي بالناس والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب ا □ بها الأجر ويحسن بها الذكر فإنه من يخلص نيته فيما بينه وبين ا □ يكفه ا □ ما بينه وبين الناس ومن تزين للناس بما يعلم ا □ منه غير ذلك شأنه ا □